Received: 23/1/2024 Accepted: 25/3/ 2024 Published: 10/ 7/ 2024

مفهوم اليسر وأسبابه في المنظور القراني (دراسة موضوعية)

م.د. أنمار عداي محمود عباس

khamalsami9@gmail.com

وزارة التربية، تربية صلاح الدين، قسم تربية الدجيل

الملخص

القرآن الكريم هو كتاب الله عز وجل الذي يعد مصدر هداية ومعرفة لكل شيء، وانه ليس مثل الكتب السماوية الأخرى ؛ أذ أنه يتضمن وصفًا كاملًا لنظام الحياة في كافة المجالات التي يحتاجها الإنسان سواء الفكرية أم الروحية أم السياسية أم الاجتماعية أم الاقتصادية، ويتضمن توجيهات وتعليمات تصلح لكل مكان وزمان ولكل أمة من الأمم البشرية، على هذا الأساس فأن شريعة الاسلام تعد من أعظم الشرائع التي اتسمت بسمة التيسير على المسلمين ورفعت عن كاهلهم الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا حياة حرة كريمة ، على وفق مبدأ دفع الحرج أو اليسر والسماحة التي قامت عليها الشريعة الإسلامية من أبرز مقومات شرع الله الخالد الذي جاء لتنظيم حياة الناس في كافة جوانبها، مراعيا لمصالحهم وحاجاتهم المتجددة وطموحاتهم ؛ لان الإسلام دين الفطرة الإنسانية، فلا يتصادم مع طبيعة الإنسان وطاقاته وإمكاناته وتطلعاته.

الكلمات المفتاحية: القران، الإسلام، الشرائع، اليسر

The concept of ease and its causes in the Qur’anic perspective: objective study

Inst. Anmar Aday Mahmoud Abbas (Ph.D.)

khamalsami9@gmail.com

Ministry of Education, Saladin Education, Dujail Education Depart.

Abstract

The Noble Qur'an, authored by Allah Almighty, serves as a fundamental source of enlightenment and wisdom across various domains. Distinguished from other religious texts, it presents a comprehensive framework for human existence encompassing intellectual, spiritual, political, social, and economic dimensions. Its teachings offer timeless guidance adaptable to diverse cultures and eras. Islamic jurisprudence, rooted in the concept of ease and convenience for adherents, aims to foster a fulfilling and honorable existence. This approach aligns with the overarching theme of compassion and leniency within Allah's divine laws. The Quran aims to streamline human affairs, catering to evolving needs, interests, and ambitions. Islam, as a faith system, resonates harmoniously with human inclinations, capabilities, and goals.

Keywords: The Qur’an, Islam, laws, ease

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فأن القران الكريم معجز بكل مايحتمله هذا اللفظ من معنى فهو معجز في الفاظه وأسلوبه ، ومعجز في بيانه ونظمه، وسبب اختياري لهذا الموضوع وأهميته والموسوم بـ (مفهوم اليسر وأسبابه في المنظور القراني)؛ لانه يتناول مبدأ مهما من مبادئ شريعتنا الاسلامية التي أتسمت بهذه السمة للمسلمين لرفع الشدة والحرج عن كاهلهم في تطبيق ماأمروا به من أوامر ونواه وليعيشوا حياة صالحة، وان مبدأ رفع الحرج والسماحة واليسر من أبرز مقومات ديننا النيف السهل المرن؛ لانه تحاكي الانسان بكل جوانب الحياة مراعيه بذلك مصالحه

وحاجاته المتجددة، وهذه الفطرة السليمة ليس فيها تصادم مع الاوامر والنواهي وطبيعة الانسان وطاقاته وامكاناته وتطلعاته لانهما قائم على توازن وتوافق مطلق.

ما الاسباب التي دعت الى هذه الدراسة:

1. اثبات ان عجائب القران لاتنقضي.
2. لأثبات ان الفروض التي جعلها الله تعالى على المكلف قائمة على التيسير والتخفيف عند القيام بها .
3. أثبات ان التشريع الاسلامي قائم على مبدأ دفع الحرج وقلة التكاليف والتدرج.
4. أثبات ان عملية خلق الانسان من تراب وجعله رجلا او أنثى ليس فيها تعقيد للباري عز وجل.

أهداف البحث:

1- الاقرار التكاليف الاسلامية ليس فيها شيء من الشدة.
2- ابراز صفة اليسر وانتفاء الحرج وانهما صفتان أصل في الدين الاسلامي .
3- معرفة أسباب اليسر والتخفيف للمكلف سواء في العبادات أم المعاملات ... وغيرها .
4- أظهار جانب من جوانب اعجاز القران الكريم الا وهو ليس في احكامه شيء ممايعسر على الناس وتضييق به صدورهم

منهج البحث وخطته : اعتمد هذا البحث على منهج الدراسة الموضوعية بنحو أساس، وقد جاءت الدراسة في ثلاثة مباحث يسبقهما تمهيد ومقدمة توضح إشكالية الدراسة وأهدافها وأهميتها، ويليهما النتائج والفوائد التي توصلت اليها عن طريق رحلتي في افاق هذا البحث.

والحمد لله والصلاة والسلام على السيد المرسلين محمد واله الطيبين الطاهرين وصحبه أجمعين

التمهيد

الحمد لله رب العالمين ... نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، وصل الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد

فإن القرآن الكريم كتاب الله الدال عليه لمن أراد معرفته، وطريقه الموصلة لسالكها إليه ونوره المبين الذي أشرقت له الظلمات، ورحمته المهدأة التي بها صلاح جميع المخلوقات،

وأن من أعظم الشرائع شريعة الإسلام التي اتسمت بسمة التيسير على المسلمين ورفعت عن كاهلهم الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا حياة حرة كريمة.

لقد أرسل الله تعالى نبينا محمدا صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم بالحنفية السمحة، ودليلنا على ذلك قول النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: ((أحب الدين إلى الله الحنفية السمحة)) (ابن حنبل، 2001، صفحة 66/5) (الطبراني، 1994، صفحة 37/5).

مما يوضح التيسير في ديننا الإسلامي الحنيف قوله تعالى :" وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ " (سورة الحج: الآية 78)، .وأن الله تعالى خلق عباده ولا يكلفهم فوق طاقتهم فقال :" لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا " (سورة البقرة: الآية 286).

وأنه يريد بهم اليسر والسهولة وينأى بهم عن العسر والشدة فقال: " يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ "(سورة البقرة: من الآية 185).وقد أكد رسولنا صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تأكيدا جازماً أن هذا الدين مبني على اليسر، وما من أحد أراد أن يشدد ويتعنت إلا كان من المغلوبين الهالكين فقال: " أن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه".

أن مبدأ دفع الحرج أو خاصيته اليسر والسماحة التي قامت عليها الشريعة الإسلامية من أبرز مقومات شرع الله الخالد.

آيات الكتاب الجليل جاءت لتنظم حياة الناس في كافة جوانبها، مراعية لمصالحهم وحاجاتهم المتجددة، وإن الإسلام دين الفطرة الإنسانية، فلا يتصادم مع طبيعة الإنسان وطاقاته وإمكاناته وتطلعاته

المبحث الأول: مفهوم اليسر لغة واصطلاحا، ويتضمن مطلبين هما :

المطلب الأول: اليسر في اللغة

هو اللينُ والانقياد (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5)، وقد يسر ييسرُ، وياسرَهَ: لاينه (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5)، واليسر: ضد العسر (ابن منظور، 1994، صفحة 295/4) (الفيومي،1987، صفحة 937/2) (الرازي، 1999، صفحة 742)، واليسر واليسار والميسرة، كله تعني السهولة والغنى (ابن منظور، 1994، صفحة 296/5) (الرازي، 1999، صفحة 742) ، واليسرى: هي الطريقة التي هي أكثر رفقاً ولياناً (ابن منظور، 1994، صفحة 297/5) .

وعرف اليسر بأنه: القليل ، وشيء يسير ، أي: هين (الرازي، 1999، صفحة 743) ، وقد يأتي التيسير أحيانا بمعنى التهيئة (ابن منظور، 1994، صفحة 295/5) وقد وردت مادة (يسر) في القرآن الكريم (44) مرة.

المطلب الثاني: اليسر في الاصطلاح

ان معنى اليسر اصطلاحاً موافق لمعناه اللغوي، ولا يخرج عنه، ولكن ذكر بعضهم تعريفات للسير منها:

1. هو عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم (البفاعي، 1971، صفحة 62/3) (الحسيني، 1981، صفحة 749/1)، أي : بمعنى حصول الشيء بسهوله عفوا بلا كلفة ولا مشقة.
2. عرف الغزالي بأنه : التخفيف في الشريعة من أصلها، فأنها الحنيفة السمحة السهلة الخالية من الأغلال (الغزالي، 1994، صفحة 96/1) (البغوي، 1978، صفحة 197/3).

أذن نجد من طريق تتبع المعنى اللغوي والاصطلاحي للفظة اليسر أنها دلت على حصول الشيء بكل سهولة ولين ، فهي عمل للنفس بلات جهد ولامشقة .

المطلب الثالث: أنواع اليسر وحكمته :

قام التشريع الإسلامي على أسس ثلاثة: عدم الحرج، وقلة التكاليف والتدرج في التشريع (السبكي، السايس، و البربري، 1939، صفحة 49)، وليس في التكاليف الإسلامية شيء من الحرج والشدة، وليس في أحكام القرآن شيء مما يعسر على الناس وتضيق به صدورهم.

فاليسر وانتفاء الحرج أصل في دين الإسلام وشريعته، والتيسير مقصد أساس من مقاصد الشريعة الإسلامية (السقاف،2012، صفحة 213/14)، حتى رفعت عن كاهل المسلمين الشدة والحرج من أجل أن يعيشوا عيشة هنيئة ويحيوا الحياة الحرة الكريمة،

ويدل على هذا الأصل آيات في كتاب الله العزيز، وأحاديث نبوية صحيحة، وأجمعت الأمة عليه (السقاف،2012، صفحة 213/14)، فمن القرآن الكريم: قولة تعالى: " يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ " (سورة البقرة ، الآية/ 185).

فأن حكمه الله في تشريعه أن يجعله معتدلاً وسطاً ميسورا (الشرباصي، 1901، صفحة 23/5) لقوله تعالى: " هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ" (سورة الحج/ الآية 78).وقال ابن عباس (رضي الله عنه): إنما ذلك سعة الإسلام وما جعل الله من التوبة والكفارات (السقاف، 2012، صفحة 213/14)، وقال جل شأنه: " يُرِيدُ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا " (سورة النساء/ الآية 28)، وقال سبحانه وتعالى: " لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا " (سورة البقرة/ الآية 286). وغيرها من الآيات التي تحث على فضيلة اليسر والتياسر.

فاليسر فضيلة أخلاقية قرآنية، ومن السنة النبوية قول النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: ((بعثت بالحنفية السمحة)) (ابن حنبل، 2001، صفحة 266/5)(الطبراني، 1994، صفحة 77/5) أي : السهلة اللينة، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)) (العسقلاني، 1979، صفحة93/1)، وقد استقر الفقهاء موارد اليسر والتخفيف في الشريعة فوجدوها يأتي على سبعة أنواع (عبد السلام، 1991، صفحة 6/2) (السيوطي، 1983، صفحة 82).

1. إسقاط العبادة في حالة قيام العذر كالحج عند عدم الأمن.
2. النقص من المفروض كالقصر في السفر.
3. الإبدال: كإبدال التيمم من الوضوء.

4. التقديم: كالجمع بعرفات.
5. التأخير: كالجمع بمزدلفة.
6. التغيير: كتغيير نظام الصلاة وقت الخوف.
7. الترخيص: كأكل الميتة عند المخمصة، وشرب الخمر لإزالة الغصة.

ويرى الباحث أن هذه الأنواع في ما يخص الفقه وحده، دون الشريعة بمعناها العام؛ لأن يسر السريعة على ثلاثة أنواع (السقاف، 2012، صفحة 214/14):

1. تيسير معرفة الشريعة والعلم بها وسهولة إدراك أحكامها ومراميها.
2. تيسير التكاليف الشرعية من حيث سهولة تنفيذها والعمل بها.
3. أمر الشريعة للمكلفين بالتيسير على أنفسهم وعلى غيرهم.

المبحث الثاني تأصيل مفهوم اليسر في المنظور القراني

المطلب الأول: الآيات المتعلقة باليسر الإلهي

سنبين ان التيسير في هذه الآية هو أن الله سبحانه وتعالى قادر على كل شيء، وأن كل ما يجري من مصائب، في هذه الدنيا على كثرة تسمياته، سهلة على الله سبحانه وتعالى (الفراء، 1987، صفحة 299/4) (السيوطي م.، 1998، صفحة 722/1)، كما في قوله تعالى: " مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ " (سورة الحديد الآية: 22)؛ لأنها مكتوبة مثبتة في علم الله تعالى وهذا اليسر متعلق بذات الله من خلال لفظه قوله: "ذلك على الله يسير"، أي: إن شاء فرج، وأن شاء ضيق على الفرد في حياته(أبو السعود، 2015، صفحة 211)، والله سبحانه وتعالى بقدرته هو الحاكم والتحكم وإذا أراد شيء يقوله في محكم كتابه: " بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ" (سورة البقرة، الآية: 117).

واما في مسألة العذاب وتضعيفه، فهذا الامر وحصوله على وفق الارادة والمشيئة الالهية سهل وهين بلا كلفة اومشقة او عناء من قبل الذات او القدرة الالهية الا محدودة كما في قوله تعالى: " يَا نِسَاء النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا " .

فهنا الخطاب موجه لنساء النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وهو تحذير شديد في بيان نوع العذاب وكيفيته من تضعيف العذاب من الله عليهن سهلا بقدرته عز وجل، وتضعيفه مرتين لشرفهن ومكانتهن؛ لأنهن يمثلن القدوة الحسنة أمام النساء، ولأنهن أزواج الرسول العظيم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم (الفراء، 1996، صفحة 334/5)، وتضعيف عذابهن كتضعيف عقوبة الحرة على الأمة وذلك لان تقدير العذاب وتضعيفه امر سهل على الذات الالهية ينزله على المذنبين وإنه على كل شيء قدير (البغوي، 1978، صفحة 527/3) (السيوطي، 1993، صفحة 597/6).

أما في مسألة بدء الخلق وأعادته وحصوله من قبل الذات الالهية فهو ليس بالامر الصعب أنما يحصل بلاعناء او مشقة كما في قوله تعالى: " أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ " (سورة العنكبوت ، الآية: 19)، فالله سبحانه وتعالى يوجد الأشياء كالنباتات والأشجار والحيوانات من العدم يعيدها إلى العدم ثانية، أي : أو لم يروا كيف خلق الله الخلق ابتداء نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم يعيده إلى الآخرة بعد البعث كل هذا العمل الذي بقدرة الله عز وجل سهل لا عناء فيه (البغوي، 1978، صفحة 464/3) (أبو السعود، 2015، صفحة 96/7)، وأنه جاء مجرى الرؤية في الجلاء والظهور في كيفية خلق الله تعالى ابتداء من مادة وغير مادة، وإن ذلك إنشاء من إنبات والثمار وغيرها، كله يسير بقدرته وعظمته (القرطبي، 1973، صفحة 336/13)، وقيل أن هذا الخلق هو الخلق الأول والخلق الثاني (الجوزي، 2001، صفحة 265/5)، وعلى ذلك في ما يخص الله تعالى إذ أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ،

وأيضا قال تعالى في كتابه العزيز : "وَاللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ" (سورة فاطر، الآية: 11).

وأصل التيسير في قوله تعالى عن الخلق بدأ من تراب حتى يصبح رجلا بالغاً، وكم يعيش وما تحمل الأنثى في أحشائها كل ذلك العلم خاص به تعالى يسير عليه (الفراء، 1996، صفحة 444/5).

وفي رواية أبي كعب الأحبار(العسقلاني ش.، 1909، الصفحات 438/8-439)، حين حضر عمر (رضي الله عنه) الوفاة قال: والله لو دعا عمر ربه أن يؤخر أجله لأخر، فقيل له: إن الله عز وجل يقول في محكم كتابه: " وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاء أَجَلُهُمْ لاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ" (سورة الأعراف الآية: 34).فقال: هذا إذا حضر الأجل، فأما قبل ذلك فيجوز، أن يزداد وينقص وتلا قوله تعالى: (إن ذلك على الله يسيرا) ، أي: كتابة الأجل والأعمال على الله هين سهل عليه عز وجل (الفراء ا.، 1987، صفحة 567/3) ، وإحصاء عمر الإنسان كبيراً كان أو صغيراً ذلك سهل عليه عز وجل (الفراء، 1996، صفحة 446/5)، وذهب ابن جوزي إلى قوله تعالى: **"ذلك على الله يسيرا" فيه قولان:**

الأول: يرجع إلى كتابه الآجال.

الثاني: إلى زيادة العمر ونقصانه (الجوزي، 2001، صفحة 481/5).

فعملية خلق الإنسان وما فيها من تعقيد إذ خلق الإنسان من تراب ثم يصبح نطفة ثم يكون رجلاً وأنثى ويحصل التزاوج بينهما وما تحمل كل أنثى على الإطلاق وما تضع وما يعيشه كل مخلوق من عمر على طوله أو نقصانه إلا في كتاب دقيق يحصي عليه أعماله، وهذا الأمر على دقته سهل ويسير على العلي الحكيم إذ لا يعزب عنه مثال ذرة لا في السماوات ولا في الأرض.

وقوله تعالى: " أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاء الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُوْلَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا " (سورة الأحزاب، الآية: 19).

فمقتضى اليسر في هذه الآية الكريمة كان يخص إحباط أعمال الكفار ؛ لأن بطلانها يسيرا هيناً وتخصيص يسره بالذكر مع أن كل شيء متعلق بذات الله وهو القادر على كل شيء (السيوطي م.، 1998، صفحة 552/1) (أبو السعود، 2015، صفحة 96/7)، وهذا الأمر على كثرته من سوء أعمال الكفار لكنه سهل يسير على العليم الحكيم.

أما في احوال او أهوالها يوم القيامة وجمعهم وحسابهم على كثرة الخلائق فهو سهل يسير على الله (الطبري، 2008، صفحة 184/26)، كما في قوله تعالى: " يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ " (سورة ق، الآية : 44)، ولأن الإعادة هنا سهلة هينة على الله عز وجل (أبو السعود، 2015، صفحة 135/8)، فالله سبحانه وتعالى وحده القادرة على هذا العمل الشاق من منظر البشر ومقدوراتهم، وبالنسبة للذات الإلهية فهو عمل بسيط وأما عملية تشقق الأرض وحشر المخلوقات، فعمل سهل يسير لا يتطلب الأعمال التي يتصورها العقل البشري من جهد وتعب وتصورات في عالم الشهادة كما في قوله تعالى:"(سورة التغابن، الآية: 7).

هنا الكلام تحدى المشركون رسول الله وزعموا أنهم لن يبعثوا فجاء الرد الرباني على ذلك بأنهم سيبعثون وأن ما يتصورونه من عمليات معقدة هي سهلة لذلت الإلهية وإنها أسهل من عملية خلقهم أول مرة (الطبري، 2008، صفحة 121/28)، فيه إثبات البعث وبيان تحقق أمر آخر متفرع عليه منوط عليه تأكيد لتحقيق البعث بوجهين، ذكر إن البعث والجزاء على الله يسر لتحقيق القدرة التام' وقبول المساواة (أبو السعود، 2015، صفحة 345/8)، وذكر الصابوني أن البعث والجزاء سهل هن على الله لأن الإعادة أسهل من الابتداء (الصابوني، 1997، صفحة 392/28)

أما في مسألة تخليد الكفار او تعذيبهم فكما في قوله تعالى: " إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا" (سورة النساء، الآية: 161). أي : أن تخليد هؤلاء الكفار في جهنم وأن ذلك على الله يسيرا ؛ لأنه لا يقدر أحد عل قدرته ولا يستعصي عليه شيء لأن الخلق خلقه والأمر أمره وهو القادر على كل شيء(الطبري، 2008، صفحة 32/6) (أبو السعود، 2015،صفحة 257/2)، وذكر ابن كثير إن قوله تعالى: إلا طريق جهنم" استثناء منقطع فالله سبحانه وتعالى يبين إن الذين كفروا، ولم يتبعوا الحق وسعوا في حج الناس عن اتباعه والإقتداء به لم يغفر الله لهم ولم يهديهم طريقا أو سبيلا إلى الخير إلا طريق جهنم وهذا العمل على صعوبته هو أمر يسير بالنسبة لله تعالى (ابن كثير ، 1999، صفحة 603/1)

وقوله تعالى : " وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا " (سورة النساء، الآية: 30)

والكلام هنا كسابقه في ما معنى اليسر المتعلق بذات الله هنا الإصلاء بالنار على عدم الوفاء بما أمر الله تعالى فإن ذلك يسير سهل على الله تعالى؛ لأنه سبحانه لا يعجز شيء(الصابوني،1997، صفحة 271/5)، فبعد أن ذكر الله تعالى إنه يريد أن يخفف عن

الإنسان وإنه خلقه ضعيفا واليسر ناسب التخفيف لضعفه في نفسه وضعف عزمه وهمته وإن الله كان بنا رحيما ، أي : إنه من يعتدي ويظلم فإنه سيصلى نارا، وهذا العمل لم يكن ليس في مقدور الله وإنما كان مقدوره بل سهل عليه يسير. وفيه تهديد شديد ووعيد أكيد. فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألف السمع وهو شهيد(ابن كثير ، 1999، صفحة 492/1)

المطلب الثاني : الآيات المتعلقة بيسر تلاوة القرآن الكريم وفهمه .

جعل الله عز وجل القرآن الكريم ميسر التلاوة والفهم على الجمهور، حيث قال الله تعالى: " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا " (سورة مريم/ الآية 97)، وقال تعالى: " وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ" (سورة القمر/ الآية 54).

ومن يسره أن الله تعالى أنزله على سبعة أحرف مراعاة لحال الناس من حيث القدرة على النطق.

ويدل على ذلك ما رواه أبي بن كعب[*]، الأنصاري ، قال: " لقي رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم جبريل، فقال: يا جبريل (عليه السلام) أنب بعثت إلى أمة أميين، منعم العجو والشيخ الكبير، والغلام والجارية، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط، قال: با محمد، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف" (ابن حنبل، 2001، صفحة 132/5)، ويرجع تيسير القرآن إلى أربعة أوجه (السقاف، 2012، صفحة 215/14)

أولها: أنه ميسر للتلاوة لسلاسته وخلوه من التعقيد اللفظي ، ثانيها: أنه ميسر الحفظ، فيمكن حفظه ويسهل، قال الرازي[*]: ولم يكن شيء من كتب الله تعالى يحفظ عن ظهر قلب غير القرآن ، ثالثها: سهولة الاتعاظ به لشدة تأثيره في القلوب، ولاشتماله على القص والحكم والأمثال، وتصريف آياته على أوجه مختلفة، كما قال الله تعالى: " وَكَذَلِكَ أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ" (سورة طه/الآية 113)، والرابع: يستلذ بسماعه، ولا يسأم من سماعه وفهمه، ولا يقول سامعه: قد علمت وفهمت فلا أسمعه، بل كل ساعة يجد منه لذة وعلما (الرازي، 2000، صفحة 42/29)

وهذا اليسر في اللفظ والمعنى إنما هو في الغالب، في ما يخص جمهور الناس، وفي القرآن من الأسرار، والمواعيظ، والعبر، ما يدق عن فهم الجمهور، ويتناوله بعض الخواص منه شيئا فشيئا ما ييسره الله لهم ويلهمهم إياه، بفتح على هذا بشيء لم يفتح به على الآخر، وإذا عرض على الآخر أقره (الشاطبي، 1997، الصفحات 69/2-86)

أضف إلى ذلك أن نزول القرآن الكريم منجماً، كان لحكم كثيرة منها: تثبيت فؤاد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتيسير حفظه وفهمه، .. وغير ذلك.

فما كان للأمة الأمية أن تحفظ القرآن كاملا بيسر لو نزل جملة واحدة. وأن تفهم معانيه تتدبر آياته، فكان نزوله مفرقاً خير عون لها على حفظه في صدرها وفهم آياته ومعرفة أحكامه وحكمه (الزرقاني، 1995، الصفحات 46/1-47) (القطان، 1983، صفحة 110)

سنذكر ان اليسر في هذا المطلب يتعلق بتفسير القران الكريم لمن هو أهل له كما في قوله تعالى: " وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ" (سورة القمر،الآيات: 17، 22، 32، 40)، أي : يسرناه للحفظ وهذا معلوم بالمشاهدة فإنه يحفظه الأطفال الأصاغر وغيرهم حفظا بالغا بخلاف غيره من الكتب، وقد ذكر إنه لم يحفظ شيء من كتب الله عن ظهر قلب فقط كتاب القرآن الكريم ؛ لما فيه رحمة للعالمين وبهذا سهلناه للقسم وللإتعاض به لما يتضمن من البراهين والحكم البليغة التي تبعث إلى قارئ القرآن التفكر بما جرى ويجري وسيجري في الكون بقدرة القادر القدير(الزمخشري، 2012، صفحة 439/40)، وسهلناه للإدكار وللأتعاظ ، لكثرة ما ضرب فيه من الأمثال الكافية الشافية الشافية نجد إن هذه الآية تكررت أربع مرات من سورة القمر بعد ذكر كل قصة من قصص الأقوام

---

[*]هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد، أبو المنذر وأبو الطقيل الخزرجي الانصاري سيد القراء، شعد العقبة الثانية وبدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو أحد الأربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي في خلافة عثمان سنة (30هـ) على الصحيح، وقيل في خلافة عمر سنة اثنين وعشرين ، للمزيد ينظر : (العسقلاني ش.، 1909، صفحة 262/2)

[*]هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي البكري، أبو عبد الله فخر الدين الرازي، الإمام المفسر والفقيه والاصولي والحكيم. ولد سنة 544هـ، توفي سنة 606هـ، من تصانيفه: مفاتيح الغيب، المعروف بالتفسير الكبير، وأسرار التنزيل وأنوار التأويل والمحصول، وغيرها. أنظر: (الفراء، 1996، صفحة 312/6).

الماضية، وسبب هذا التكرار للتهويل وللتنبيه أو من أجل أن يجدوا عند استماع كل نبأ من أنباء الأولين إدكارا والاتعاظ بالأمم الماضية .

وثانيا: اليسر في قراءة القرآن لقوله عز وجل " فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ "(سورة المزمل: من الآية 20)، أي هو ما تيسر من صلاة الليل، وقيل ما يقرأ في صلاة المغرب والعشاء ، وذكر أعذار أخرى تبتغي هذا التخفيف فقال: " عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " (سورة المزمل: من الآية 20) أي: أن الله سبحانه وتعالى علم أنه سيكون من هذه الأمة ذوو اعذار لا يستطيعون معها القيام بالليل. كمرض وضرب في الأرض ابتغاء الرزق من فضل الله، وغزو في سبيل الله، فأن هؤلاء إذا لم يناموا الليل. تتوالى عليهم أسباب المشقة وبعد أن ذكر الله ثلاثة أسباب مقضية للترخيص ذكر بعدها (فاقروا ما تيسر منه) أي من القرآن حلوا كما تقدم(الطبري، 2008، صفحة 141/29)، ونجد الرسول العظيم صلى الله واله وصحبه وسلم كان يقضي الليل يتهجد في تلاوة القرآن اتباعا لأمر الله تعالى في الآيات الأولى وأصحابه الأولون حذو حذوه في ذاك كما في قوله تعالى: (كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ) {الذاريات/17} وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ " (سورة الذاريات: الآيتان 17-18).وكما عذر المسلمين واقتضت حكمة التخفيف على الناس تماشيا مع المصلحة وطبائع الأمور(الغزالي، 1994، صفحة 86/1)

المطلب الثالث : الآيات المتعلقة باليسر الالهي الخاص لشخصية النبي صل الله واله وصحبه وسلم:

نتحدث في هذا المطلب عن اليسر الالهي الخاص بشخصية الرسول في مسألة فهم وحفظه القران الكريم على قلبه حتى لايجد الامر شاقا؛ وليسهل عليه قراءته ومراجعته للعالم اجمع، وهذه خصيصة أختص بها من قبل الذات الالهية لقوله تعالى : " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا ، أي : "فإنما يسرناه" يعني القرآن (بلسانك) أي محمد وهو اللسان العربي الفصيح الكامل، وتيسير القرآن من أجل أن يبشر المستجيبين لله والمصدقين لرسوله الكريم صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وإنذار الأعوج المائل عن الحق إلى الباطل(ابن كثير ،1999، صفحة 492/4)، والمقصود من اليسر في القرآن بلسان النبي محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم بأن يتقي المؤمن الصادقين من عذاب الله وذلك بأداء فرائضه واجتناب معاصيه وبهذا التيسير القرآني إنذار إلى قريش لأنهم أهل جدل بالباطل لا يتقبلون الحق(الطبري، 2008، صفحة 133/15)

ان هذا اليسر الخاص للرسول المصطفى عليه الصلاة والسلام له غاية او نتيجة وهي تذكير العالمين كما في قوله تعالى : " فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ " (سورة الدخان، الآية: 58)، فعن قتادة (رضي الله عنه) قوله: "فإنما يسرناه" أي هذا القرآن (فيسرناه) أطلق به لسانه صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم (الطبري، 2008، صفحة 180/13)فاليسر هنا خطاب إلى النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم، أي : سهلناه والهاء هنا كناية عن القرآن (بلسانك) بلغتك أيها الرسول العظيم لغة العرب.فهذا التيسير كأنه بمثابة حجة عليهم حتى اولعلهم يتعظون فيؤمنون بعظاته وحججه، فينيبنوا إلى طاعة ربهم ويذعنوا للحق(الجوزي، 2001، صفحة 297/5)، والنعمة العظمى التي يذكر الله بها المؤمنين انه أنزل القرآن بلسانهم ولو كان بغير لسانهم لما كان هناك سيل إلى الاتصال في هذه الحياة ولا اقتطاف من ثمار الطبيعة المباركة وهذه النعمة أن تأخذ حظها منه فهو كتاب الله إليهم ورحمته فيهم(ابن كثير ، 1999، صفحة 217/25)

وأما في قوله تعالى : " ونيسرك لليسرى" (سورة الأعلى، الآية :8). فهذا خطاب للنبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم أي سنجعلك أيها الرسول الكريم صاحب الذاكرة القوية تحفظ القرآن ولا تنساه ونوقفك دائما للطريقة اليسرى وأنجز الله تعالى لك ذلك حين منحه شريعة سمحة وأخلاقاً كريمة، ومن مظاهره صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ما خير بين أمرين، إلا أختار أيسرهما، واجعا اتباعه إلى الأخذ بمبدأ اليسر وجعل لله سبحانه له بشارتين(الزمخشري، 2012، صفحة 739/4)

اولهما: إلهامه الذاكرة الواعية الحافظة بما يوحي إليه من الله العزيز القدير.

والثانية: توفيقه صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم إلى الشريعة اليسرى إلى الأخلاق الكريمة وإلى الأخذ بما هو أرفق وأيسر في كل أحواله (طنطاوي، 1997، الصفحات 508/29-509)؛ وذلك بتيسير للطريقة اليسرى في كل باب من أبواب الدين، علما وتعليما واهتداءا وهداية، فيستدرج فيه، تيسير تلقي طريق الوحي، للإحاطة بما جاء فيه من أحكام الشريعة السمحة والنواميس الإلهية، بما يتعلق بتكميل نفسه الكريمة صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وتكميل غيره(الآلوسي، 1995، صفحة 107/3)، وجاء بمعنى الأمور الحسنة المتعلقة بالدنيا والآخرة(البقاعي، 1984، صفحة 399/21)،أو تسهيل عليك أفعال الخير وأقواله، ونشرع لك شرعاً سهلاً مستقيماً عدلاً لا اعوجاج فيه ولا ضيق (ابن كثير ، 1999، صفحة 269/7)

وإن هاتين الكلمتين (نيسرك للسيرى) (سورة الأعلى ، الآية 8) تشتملان على حقيقة من أضخم حقائق هذه العقيدة، وحقائق هذه الوجود أيضاً، فهي تصل طبيعة هذا الرسول بطبيعة هذه العقيدة بطبيعة هذا الوجود وإن الذي يسره الله للسيرى يمضي في حياته كلها ميسرا، يمضي مع هذا الوجود المتناسق التركيب والحركة والاتجاه إلى الله يمضي في حركة يسرة لطيفة هينة لينة مع الوجود كله (سيد قطب، 1992، الصفحات 3889/26–3890)، فاليسر يكون في يده في لسانه وخطواته وعمله وتصوره وتفكيره في أحدى الأمور كلها ونيسرك للأمور (اليسرى) وهي الأمور التي يحصل منها اليسر للناس وهي الفضائل والكمالات لأنها منافع للناس ومصالح لهم(ابن عاشور، 1956، صفحة 420)، وجاء معنى الآية هي الطريقة التي هي أكثر رفقاً ولياناً وهي طريق الحق(عبد الباقي، 1973، صفحة 707/2)

وأما في قوله تعالى: " فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا {الشرح/5} إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " (سورة الشرح، الآيتان: 5–6.) فنجد ان الله تعالى يخاطب الرسول الكريم صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم مسليا له فإن مع الشدة التي أنت فيها من جهاد مع هؤلاء المشركين ومن أوله ما أنت بسبيله رجاء وفرج، بأن يظفرك بهم حتى ينقادوا للحق الذي جئتم به طوعاً وكرهاً(الطبري، 2008، صفحة 526/3)، وذكر إن الله عز وجل وعد نبيه محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم الغنى، ولا يجزنك ما عيروك به من الفقر، فإن مع ذلك العسر يسرا عاجلاً أي في الدنيا فأنجز له ما وعده فلم يمت صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم حتى فتح عليه الحجاز واليمن(القرطبي، 1973، صفحة 108/20)

والتكرار في قوله تعالى للتفخيم والتعظيم كأنه سبحانه وتعالى قال في معنى الآية يسرا كبيرا(الصابوني، 1997، صفحة 576/30)، وهذه النعمة الجلية من نعم الله على نبيه الكريم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم إلى ما يدخل السرور إلى قلب النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم وما يبعث الأمل في نفسه، ونفوس أصحابه بأن بين لهم سنة من سننه فقال "فإن مع العسرا يسرا* إن مع العسر يسرا" الفاء للإفصاح ومع بمعنى بعد وآل في العسر لاستغراق أنواع العسر لمعرفة للمخاطبين من فقر وضعف،

والجملة الثانية مؤكدة للأولى، وإذا تقرر عندك ما أخبرناك به من شرح الصدر ودفع الوزر ورفع الذكر فأعلم إنه ما من عسر إلا يعقبه يسر، وما من شدة إلا ويأتي الفرج وما من غم وهم إلا ويأتي انكشافه ففي هاتين الآيتين تسلية للنبي محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ولأتباعه بأن كل صعب يلين وكل شديد يهون وكل عسير بتييسر، فمتى صبر الإنسان الصبر الجميل وتسلح بالعزيمة القوية والإيمان العميق بقضاء الله تعالى وقدره وقال سبحانه: "مع العسر يسرا" ولم يقل بعد العسر يسرا للإشعار بأن هذا اليسر ليس بعد العسر بزمن طويل وإنما سيأتي في أعقابه بدون مهلة طويلة (طنطاوي، 1997، صفحة 614/29)

وفي تفسير الاية الكريمة التي ذكرت أنفا قال ابن عباس (لن يقلب يسر من عسر واحد) تفسير ذلك إن في (ألم نشرح) عسراً واحداً ويسرين وإن كان مكرراً في اللفظ لأن العسر الثاني هو العسر الأول واليسر الثاني غير الأول لأنه نكرة والنكرة إذا أعيدت اعيدت ألف ولام كقولك: جاءني رجلٌ فأكرمت الرجل فلما ذكر اليسر مرتين ولم يدخل في الثاني ألفاً ولاماً علم أن الثاني غير الأول (ابن خالويه، 1985، صفحة 137)

المطلب الرابع : الآيات المتعلقة باليسر الالهي للأعمال المكلفة على العباد

الله عز وجل خلق الانسان من ضعف يعلم امكانياته وقدرته ومؤهلاته لعمل الواجب المفروض ليحصل على الاجر المطلوب ، فعندما يفرض تعالى أمرا يعلم قدرة كل انسان فلهذا نجد ان الله انزل ايات متعددة تخص وتجعل الانسان قادرا على الاتيان بالمطلوب على وفق ومنهج وشريعة سهلة وميسرة بلا جهد كبير يفوق طاقته وقدرته انما على وفق حسب كل ما يملك من ادوات مما تجعله على الصراط المستقيم ، كما في مسالة الصيام حيث نجد الله عز وجل اهتم لامر الانسان خليفته على الارض بما يرضيه ويسهل عليه مهمة الصوم فقال في كتابه الجليل :" شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (سورة البقرة، الآية: 185). أي : يريد الله بكم أيها المؤمنون بترخيصه لكم في حال مدفكم وسفركم في الإفطار وقضاء عدة أيام أخر من الأيام التي فطرتموها بعد إقامتكم وبعد برئكم من مرضكم، التخفيف عليكم والتسهيل عليكم، لعلمه بمشقة ذلك عليكم في هذه الأحول "ولا يريد بكم العسر" يقول: ولا يريد بكم الشدة والمشقة عليكم فيكلفكم صوم الشهر في هذه الأحوال مع علمه شدة ذلك عليكم وثقل حمله عليكم ولو حملكم صومه (الطبري، 2008، صفحة 212/2)

فأن ابن عباس (رضي الله عنه) بين ان اليسر: الإطار ، والعسر: الصيام في السفر، وعندما سئل ابن عباس عن الصوم في السفر قال: يسر وعسر فخذ بيسر الله، وعن قتادة (رضي الله عنه) قوله: "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" فأريدوا لأنفسكم الذي أراده الله لكم (الطبري، 2008، صفحة 213/2)

وان حكمة الله في تشريعه يريد بكم السير التخفيف ولذلك أباح لكم الفطر في السفر وإذا كنتم مرضى (السيوطي، 1993، صفحة 464/1) وفي هذا اليسر العظيم الذي أراده الله على عباده وبهذه الرخصة العظيمة أختلف في أي الأمرين أفضل الإطار أمن الصيام، مع أن الصحابة (رضي الله عنهم) كانوا يسافرون مع الرسول صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ومنهم الصائم ومنهم المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

فقالت طائفة: الفطر في السفر أفضل، والأخرى أن الصوم أفضل، وقالت طائفة أفضل الأمرين أيسرهما (البغوي، 1978، صفحة 152/1)، لقوله تعالى : "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر".

والراجح على رأي الباحث القول الثالث والله أعلم لأن إرادة الله بنا هي اليسر لا العسر ومع كل هذا فالتخصيص في إرادة اليسر هو لغاية رأفة الله وسعة رحمته على عباده وبهذا استدل المعتزلة بالآية على إنه قد يقع من العبد ما لا يريده الله تعالى وذلك لأن المريض والمسافر إذا صاما حتى أجتهدها الصوم قد فعلا خلاف ما أراد الله تعالى وإرادته التيسير وعدم التعسير بمجرد قوله: "فعدة من أيام أخر" (الآلوسي، 1995، صفحة 62/2) ومع كل هذا الترخيص الذي جاء به سبحانه وتعالى على عباده فإن قصر الصوم على شهر واحد، وفي الصيام إعلام برفق الله بالأجسام التي يسر عليها الفطر وفي باطن هذا الظاهر إشعار لأهل القوة والأجسام الصحيحة بأن اليسر في صومهم والعسر في فطرهم (السيوطي، 1993، الصفحات 62/3-63)

وبهذا نجد أن الشريعة الإسلامية في تكاليفها على العباد فهي ميسرة لا عسر فيها وهي توحي إلى القلب الذي يشذ فيها بالسهولة وأخذ الحياة كليها وتطبع نفس المسلم بطابع خلاص من السماحة مع الشعور الدائم برحمة الله وإرادته اليسر لا العسر بعباده المؤمنين. (سيد قطب، 1992، صفحة 172/1)

ويتضح من كل هذا إن الله سبحانه وتعالى لا يريد إعنات الناس بأحكامه، إنما يريد بهم اليسر ويريد الخير لهم ونفعهم، ومن هذه الرحمة العظيمة أخذ العلماء قاعدتهم (المشقة تجلب التيسير).

قوله تعالى: " وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ " (سورة البقرة، الآية: 28)

ففي هذه الاية دلالة على وجوب الصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء الدين الذي عليه والله بأمر الدائن بالملاينة والتياسر مع المسلمين ولقد وردت أحاديث كثيرة عن رسولنا الكريم محمد صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم في فضل من أنظر معسرا يقول ابن كثير حجثنا أبو اليسر(*)

وعن رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم "من أنر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله" (ابن كثير ، 1988، صفحة 58/8) وهذا يدل على أن الصدقة برأي المال على المعسر خير وأفضل من انتظار يسره. وحتى أن علم الإنسان أن غريمه معسر حرم عليه حبسه وملازمته ومطالبته بما له عليه ووجب عليه الأنظار إلى وقتا يساره(ابن كثير ، 1999، صفحة 339/3)

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) يقول: سمعت رسول صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم يقول: "كان رجل يداين الناس، فإذا أعسر المعسرة قال لفتاه: تجاوز عنه، فلعل الله يتجاوز عنا، فلقي الله فتجاوز عنه" (الطبري، 2008، صفحة 683/1)

هنا نجد السياق المتعلق بأحكام الدين في حالة الإعسار هو النظر إلى ميسرة والتحبيب في التصدق به لمن يريد مزيدا من الخير وفي هذه السماحة الندية التي يحملها الإسلام للبشرية إنه الظل الظليل، الذي تأوي إليه البشرية ولا سلام بنظامه القوي وواقعه المتمثل في هذه السامحة التي أرسلها الله رحمة بالبشر وتكريم الله للإنسان لأجل وضع العمق الإيماني بداخله يكبر وينشر إلى من حوله ويتعدى به إلى أعداء الله وأعداء الإنسان (سيد قطب، 1992، الصفحات 332/3-333)

(*) أبو اليسر ، كعب بن عمر الانصاري السلمي من أهل الصفة ممن شهد بدرا والعقبة وأسر العباس بن عبد المطلب فب بدر بالمدينة سنة 55هـ . (ابن كثير ، 1988، صفحة 58/8)

وسنجد في أية أخرى تخص المؤمن الصادق المخلص وكانها جزاء لما عمل في الدنيا من اعمال مرضية لقوله تعالى: " وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاء الْحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا " (سورة الكهف، الآية: 88)، أي : سنعلمه في هذه الدنيا ما تيسر لنا، نعلمه بما يقربه إلى الله ويلين له القول السهل (الطبري، 2008، صفحة 13/16). ونأمره بما يسهل عليه الدخول إلى الجنة (السيوطي م.، 1998، صفحة 293/1)، أو القول الجميل (الفراء أ.، 2005، صفحة 187/5) ، ونلين له القول ومعاملته باليسر والمعاملة بالمعروف وإن الله سبحانه وتعالى سن مع عباده سنة اليسر والملاينة في كل جانب من جوانب الحياة(البغوي، 1978، صفحة 179/3). فأن كل من آمن وعمل صالحا على موجب الدعوة إلى الحق والرشاد فله في الدارين الثواب والحسنة جزاءا لهز وسيقال له ما دام حيا مما يؤثر به قولا سهلا ميسرا غير شاق عليه، فمن عصى وخالفه نار العقاب (المدرس، 1987، صفحة 292/5)

وقوله تعالى: "ثم قبضناه إلينا قبضا يسيرا" (سورة الفرقان، الآية: 46)، هنا ذكر ابن كثير (قبضا يسيرا) ، أي: الظل وقيل الشمس يسرا أي سهلا أو ذهاب الظل قليلا أو طلوع الشمس للتيسير على العباد وقال ابن عباس: سريعا (السيوطي، 1993، صفحة 261/6)

نجد هنا مدى رحمة الله سبحانه وتعالى على عباده والحكمة العظيمة التي يريدها بهم على الوجه الأكمل فإن الظلمة تسد النظر وشعاع الشمس هنا اليسر الواضح الذي أراده الله سبحانه وتعالى بعباده .

أي : المد في الشمس التيسير والفيض اليسير قيلا قليلا حسبما ترتفع الشمس لتنتظم مصالح الكون(البيضاوي، 1998، صفحة 120/4)، ومرجع الكل هنا إلى الله سبحانه وتعالى أي المعنى هو على مهل أي على وتير واحد وهذا دليل على مدى رحمة الله وتسهيله على عباده، وهنا إزالة الشيء قليلا قليلا لا دفعة واحدة لئلا تختل مصالح العباد والظل من وقت طلوع الفجر إلى طلوع الشمس(أبو السعود، 2015، صفحة 222/6)

واما في قوله تعالى " لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا " (سورة الطلاق ، الآية: 7)، فمعناه سيجعل الله تعالى بعد العسر يسرا للمعد من المال المقدور عليه رزقه بعد عسر يسرا، أي : يفتح على عبده من بعد شدة رخاء ومن بعد ضيق سعة، ومن بعد فقر غنى (الطبري،2008، صفحة 150/28)

وقيل إنه سئل عن الرجل الذي لا يجد ما ينفق على امرأته يفرق بينهما، قيل: يتأنى له ولا يفرق بينهما وتلا قوله: ""لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرً(سورة الطلاق، الآية: 7، أي: أن الله سبحانه يفتح على عبده من بعد الضيق سعة (السيوطي، 1993، صفحة 208/8)، وللإنفاق على المطلقات المرضعات كل ذي سعة من سعته وإذا كان الرزاق فيكون إنفاقه على قدر ما آتاه الله ، وفي قوله تعالى تطيب لقلب المعسر ولذلك سبحانه وتعالى وعده وقال: سيجعل الله بعد عسر يسرا" أي عاجلا وآجلا (البيضاوي، 1998، صفحة 352/5)

وأما في مسالة الحساب فأنه تعالى قال في كتابه العزيز: "فسوف يحاسب حسابا يسيرا" (سورة الانشقاق ، الآية: 8).

فهنا جاءت لفظة اليسر بمعنى الحساب السهل الذي لا يناقش فيه، وينقلب بعد هذا الحساب السهل إلى أهله مسرورا إلى عشيرته من المؤمنين وأهله في الجنة من الحور(البيضاوي، 1998، صفحة 469/5)

وحتى ذكر إن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه إلا رجعت فيه إلى النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم حتى تعرفه وأن النبي صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم قال: من حوسب عذب. قالت عائشة رضي الله عنها: فقالت يا رسول الله أو ليس يقول الله عز وجل: "فسوف يحاسب حسابا يسيرا" قالت: قال: إنما ذلك العرض ولكن من نوقش في الحساب يهلك (البغوي، 1978، صفحة 464/4) (السيوطي، 1993، صفحة 597/6)، أي أن الذي مجرد تعرض أعماله وكلها أعمال صالحة لا يناقش فيها ومن نوقش يعني إن أعماله كلها سيئات.

ومع كل هذا اليسر العظيم ذكر صاحب التفسير الوسيط :-إن الله سبحانه وتعالى عند الحساب يتجاوز عن الهفوات، لغاية رحمته تعالى بالناس، والناس يكدحون في هذه الحياة ثم يعودون إلى خالقهم للحساب فالذي أوتي كتابه في يمينه هم المؤمنين الصادقون فحسابه من ربه سهلا لا مناقشة فيه وبهذا يعود إلى أهله مبتهجا مسرورا واليد اليمنى إنما تناول الأشياء الزكية الحسنة(طنطاوي، 1997، صفحة 464/30) ، كما في قوله تعالى : :فسنيسره للسيرى" (سورة الليل – الآية :7)، أي : سنهيئه للخصلة اليسرى وهي العمل بما يرضاه الله منه في الدنيا ليوجب له في الآخرة الجنة. وعن الإمام علي قال: كنا جلوسا عند النبي صل الله عليه وعلى اله

وصحبه وسلم فكن الأرض ثم رفع رأسه فقال: ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعدة من الجنة ومقعدة من النار، قلنا يا رسول الله: أفلا نتكل؟ قال: لا اعلموا فكل ميسر ثم قرأ (الطبري، 2008، صفحة 279/15)" فَأَمَّا مَن أَعْطَى وَاتَّقَى {الليل/5} وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى {الليل/6} فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى " (سورة الليل، الآيات: 5-6-7) ، أي: نهيئه لليسرى ونلطف به ونوفقه حتى تكون الطاعة أيسر الأمور عليه وأسهلهما في الوصول إلى الغاية العظمى في حسن العبادة ورضا الله(الزمخشري، 2012، صفحة 762/4)، وجعل الله تعالى فعل الخير له سببا لتسهيل عمله على فاعله فلا يزال يستكثر منه حتى ينعم في الخيرات(الزوبعي، 1995، صفحة 146)، وأن من يسره الله لليسرى عاش في هوادة واطمئنان يفيض اليسر في نفسه وعلى كل من حوله، وطريق اليسر يتناول كل الأمور من أجل الوصول إلى التوفيق الهادي المطمئن(سيد قطب، 1992، صفحة 3930/26)

المبحث الثالث : أسباب اليسر:

لليسر أسباب بنيت على الأعذار، وقد رخص الشارع لأصحابها التخفيف عنهم: في العبادات، والمعاملات، والبيوع، والحدود، وغيرها، ومن أهم الأسباب: المرض، والسفر، والإكراه، والنسيان، والجهل، والعسر، وعموم البلوى، وغيرها.

السبب الأول: المرض(*)، وقد خصت الشريعة الإسلامية المريض بحظ وافر من التيسير؛ لأن المريض مظنة للعجز، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

أ- التيمم بالتراب للصلاة عند وجود مشقة باستعمال الماء، مثل الخوف على النفس أو العضو، أو زيادة المرض، أو بطء البرء، أو حدوث شيء قبيح في عضو ظاهر وقال تعالى: " وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ ..." (سورة النساء/ الآية 43).

ب- أباحة الفطر للمريض في حالة عجزه عن الصيام وقضاء ما فاته، بقوله تعالى: " وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ...." (سورة البقرة / الآية 185)

وخفف الشرع عن المريض أيضاً، الصلاة قاعداً، وتناول المحرم للعلاج. والمسح على الجبيرة، وخفف عن الشيخ الهرم فخصه بجواز إخراج الفدية بدلاً عن الصيام، وأجيز للمريض الخروج من معتكفة، وخفف عنه أيضاً بعض الأحكام المتعلقة بمناسك الحج، فأجاز له التحلل عند الاحصار، مع ذبح الهدي، فإن كان اشترط فلا هدي عليه، وأجاز له الاستنابة في رمي الجمار(السقاف، 2012، صفحة 4)

وجعل الله عز وجل المريض سبباً في التخفيف عن المريض يوم الحساب وذلك بتكفير ذنوبه، بما يصيبه في الدنيا، وما يلحقه من ألم، أهم، أو غم يقول النبي: ((أنما يصيب المسلم من نصب ولا صب؛ ولا هم؛ ولا حزن، ولا أذى، ولا غم، حتى الشوكة يشاكلها، إلا كفر الله بها من خطاياه)) (العسقلاني أ.، 1979، صفحة 102/10)

هذا بعض من كل، مما ورد من التفسير عن المريض في العبادات، وهناك تخفيفات أخرى وردت في حق المريض من غير العبادات، يضيق المقام عن ذكرها(السيوطي ج.، 1983، صفحة 77)، والاستحاضة والسلس، من قبيل المرض أولهما تخفيفاتهما المعروفة.

السبب الثاني: السفر (*)، سبب لليسر لما فيه من مشقة، ولحاجة المسافر إلى التغلب في حاجاته وقضاء مأربه من سفره، ولذا شرع التخفيف والتيسير عن المسافر في العبادات حيث قال السيوطي(*) نقلاً عن النووي: ورخص السفر ثمان: فمنها القصر لقوله

(*) المرض لغة: السقم ، وبابه طرب، وأمرضه الله ومرضه تمريضاً قام عليه في مرضه.مختار الصحاح للرازي ، 621، واصطلاحاً: هو هيئة غير طبيعية في بدن الإنسان ينجم عنها بالذات آقة في الفعل ، والمريض: هو الذي خرج بدنه عن حد الاعتدال والاعتياد ، فيضعف عن القيام بالمطلوب منه . ينظر : (الزحلي، 1993، صفحة 41)

(*) السفر لغة: قطع المسافة، والجمع أسفر، والسفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ونه سمين السعرة، والسفير الرسول المصلح بين القوم والجمع سفراء مختار الصحاح ، 300، وأما اصطلاحاً: هو الخروج على قصده مسيرة ثلاثة أيام ولياليها فما فوقها بسير الإبل مشي الأقدام. (الجرجاني، 1996، صفحة 80).

تعالى: " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ ..." (سورة النساء / الآية 101)، وما وري عن أنس (رضي الله عنه) قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلك إلى مكة فصلى ركعتين حتى رجع" (الفراء أ.، 2005، صفحة 561/2) ومنها رخصة الفطر في رمضان لقوله تعالى: " وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ " وما روي عن أنس (ري الله عنه)، قال: "كنا نسافر مع النبي صل الله علىيه وعلى اله وصحبه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم" (العسقلاني أ.، 1979، صفحة 186/4)، ومنها المسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليها(السقاف، 2012، صفحة 229/14)، وقصر الصلاة الرباعية، وسقوط الجمعة والجماعة، والتيمم (السيوطي ج.، 1983، صفحة 209)

وقد اشترط الفقهاء للسفر المجوز للتخفيف شروطاً منها– عند الجمهور خلافاً للحنفية(السيوطي ج.، 1983، صفحة 209). أن يكون السفر مشروعاً– ولو مباحا– كالسفر للحج، وصلة الرحم، والتجارة لئلا يكون التخفيف إعانة للعاصي على معصيته(الزحلي، 1993، الصفحات 33/2–34)

السبب الثالث: الإكراه[*]، هو حمل الغير على أمر لا برضاه وذلك بتهديده بإلحاق الأذى ضرر بالنفس أو العرض أو المال، كالتهديد بالقتل أو الضرب أو بجرح أو القطع أو الحبس أو أخذ مال يضر الإنسان أخذه، أو الاعتدال على عرضه ونحو ذلك وهو يختلف عن الضرورة (الغزالي، 1994، الصفحات 135–136)

وقد عد الشارع الإكراه بغير حق عذراً من الأعذار المخففة، التي تسقط بها المؤاخذة في الدنيا والآخرة، فتخفف عن المكره ما ينتج عما أكره من آثار دنيوية، أو أخروية، بحدوده (الطبري، 2008، صفحة 210/2)، ومن أجل الإكراه أبيح للمكروه التلفظ بكافة الكفر، وترك الواجب وأتلاف مال الغير، وأمل الميتة، وشرب الخمر(الجرجاني، 1996، صفحة 22) لقوله تعالى:" مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ.." (سورة النحل / الآية 106). وقال صل الله عليه واله الصلاة والسلام : (((أن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) (ابن كثير ، 1988، صفحة 198/2)

السبب الرابع: النسيان [*]: قال الله تعالى: " نَسُواْ اللّهَ فَنَسِيَهُمْ "(سورة التوبة/ الآية 67)، أي : فتركم من توفيقه وهدايته وجعلهم كالشيء المنسي المهمل ،وقد جعلته الشريعة الإسلامية سبباً للتيسير في حقوق الله تعالى من بعض الوجوه. لقوله تعالى: " لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا " (سورة البقرة/ الآية 286). فالله رفع عنا إثم الغفلة والنسيان، والخطأ غير المقصود ففي أحكام الآخرة يعذر الناسي ويرفع عنه الإثم مطلقاً (السيوطي ج.، 1983، صفحة 206) ؛ وذلك تخفيفا من الله تعالى. ويقول صل الله وعلى اله وسلم: ((تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) (الشاطبي، 1997، صفحة 659/1) فأما النسيان فيما يتعلق بحقوق العباد فلا يعد عذراً مخففاً؛ لأن حق الله مبناة علة المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة والمطالبة، فلا يكون النسيان عذراً فيها (الشاطبي، 1997، صفحة 659/1)

ومن أجله رفع الإثم عمن ارتكب معصية ناسياً، ولم يبطل صوم من أكل في نهار رمضان أو شرب ناسيا، ولم تحرم ذبيحة من ترك التسمية عليها عند ذبحها ناسياً(السقاف، 2012، صفحة 209)

---

[*] هو جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، له نحو 600 مصنف، نشأ في القاهرة، وعاش زاهداً إلى أن توفي فيها، من كتبه: الاشباه والنظائر وهمع الهوامع في النحو والمزهر في اللغة وعترك الاقران في الأعجاز القرآن، والخصائص والمعجزات النبوية، وشرح شواهد المغني، وتنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك. توفي سنة (911هـ)، ينظر: (ابن كثير ، 1988، صفحة 71/4).

[*] الإكراه لغة: الكره بالضم المشقة وبالفتح الإكراه يقال: قام على كره أي على مشقة وإقامة فلان على كره أي أكرهه على القيام، وأكرهه على كذا حمله عليه كرهاً. مختار الصحاح، 568–569 ، واصطلاحاً: حمل الغير على ما يكرهه بالوعيد. إذ هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان طبعاً أو شرعاً فيقدم على عدم الرضا ليرفع ما هو أضر. (الجرجاني، 1996، صفحة 22)

[*] بكسر النون وسكون السين ضد الذكر والحفظ، ورجل نسيان بفتح النون كثير النسيان للشيء، والنسيان: الترك مختار الصحاح، 658.أما اصطلاحاً: فهو الغفلة عن معلوم في غير حالة السنة فلا ينافي الوجوب أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء. أو هو عم استحضار الإنسان ما كان يمله، بدون نظر وتفكير، مع علمه بأمور كثيرة . (الجرجاني، 1996، صفحة 163)

السبب الخامس: الجهل [*] : فالجهل عذر مخفف في أحكام الآخرة اتفاقاً (السقاف، 2012، صفحة 230/14)فلا أثم على فعل المحرم أو تر الواجب جاهلاً، لقوله تعالى: " وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " (سورة الأسراء / الآية 15)، وأن وقع في حقوق الله تعالى، وكان بترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه، ولا يحصل الثواب المترتب عليه بغير تدارك، أو وقع في فعل منهي عنه ليس من باب الاتلاف فلا شيء فيه، أو فيه اتلاف لم يسط الضمان، كما في قتل صيد الحرم، أو قطع شجرة، وأن كان في فعل ما فيه عقوبة كان شبهة في إسقاطها، ولا يؤثر الجهل في إسقاط حقوق العباد (السقاف، 2012، صفحة 230/14)

وليس كل أحد يقبل منه دعوى الجهل بالحكم الشرعي، والقاعدة في ذلك من جهل تحريم شيء مما يشترك في العلم به غالب المسلمين لم يقبل، ما لم يكن قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك، تحريم الزنى والسرقة، وشرب الخمر والكلام في الصلاة والأكل في الصوم(السقاف، 2012، صفحة 230/14) ، وقد يكون الجهل فيما يخفى حكمه على المسلم العامي دون العالم، فتقبل فيه دعوى الجهل من الأول دون الثاني، ككون القدر الذي أتى به من الكلام مفسداً للصلاة، أو كون النوع الذي دخل جوفه مفسداً للصوم، فالأصح فيما صرح الشافعية عدم البطلان(السقاف، 2012، صفحة 230/14)

ولا تقبل دعوى الجهل بالأخذ بالشفعة من قديم الاسم لاشتهاره، وتقبل في نفي الولد لأنه لا يعرفه الا الخواص(السيوطي ج.، 1983، الصفحات 200–201)، وكل من علم تحريم شيء وجعل ما يترتب عليه لن يفده ذلك، كمن علم تحريم الزنى، والخمر وجهل وجوب الحد، فأنه يحد بالاتفاق (السيوطي ج.، 1983، صفحة 201)

على هذا يعد الجهل عذراً مخففاً للناس في الأحكام، وهو أحد أسباب اليسر في الشريعة الإسلامية، ومن أجله ساغ رد المبيع بالعيب لمن اشتراه جاهلاً بعيبه، وساغ فسخ الزواج بالعيب لمن تزوج جلاهلا به، واغتفر التناقض في دعوى النسب للجهل، وكذلك أغتفر التناقض للوارث والوصي وناظر الوقف للجهل(السيوطي ج.، 1983، صفحة 201)

السبب السادس: الخطأ [*]: والخطأ لا ينافي الأهلية بنوعيها– الأداء والوجوب– ؛ لأن العقل قائم مع الخطأ، ولكنه يصلح أن يكون عذراً في سقوط حقوق الله تعالى: كخطأ المفتي، أو خطأ الذي جهل القبلة عن اجتهاد، وكذلك يصلح شبهة تدرأ العقوبات المقررة حقا لله تعالى: كالحدود مثل حد الزنا.

أما في حقوق العباد، وأن كان الحق عقوبة: كالقصاص، لم يجب؛ لأن القصاص عقوبة كاملة فلا يجب على المخطئ لأنه معذور، وإنما تجب بالقتل الخطأ الدية لأنها بدل المحل المتلف، وتكون على العاقلة في ثلاث سنين؛ لأن الخطأ يوجب التخفيف في ما هو صلة، والدية على العاقلة من باب الصلات؛ لأنها لم تجب مقابل مال(السقاف، 2012، صفحة 115)

أما في حقوق العباد المالية، كإتلاف مال الغير فأن الضمان سج لا ينهض الخطأ عذرا لدفع الضمان، لأنه بدل مال لا جزاء فعل فيعتمد عصمة المحل، كون المتلف خاطئا معذوراً لا ينافي عصمة المحل(السقاف، 2012، صفحة 231/14) ، والخطأ بنوعيه سواء كان بالفعل أم القصد من الأسباب المخففة والميسرة فيما يتعلق بحقوق الله تعالى، لقوله (ﷻ): " وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ... " (سورة الأحزاب/ الآية 5). وقال رسول الله صل الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم: (تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) (الزحلي، 1993، صفحة 354/3)

السبب السابع : العسر [*] وعموم البلوى: قال تعالى: " فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " قال ابن عباس (رضي الله عنه): "لا يغلب بيسرين عسر واحدا" تفسير ذلك أن في (الم نشرح) عسرا واحدا ويسرين، وأن كان مكررا في اللفظ؛ لأن العسر الثاني هو

---

[*] ضد العلم، وتجاهل أرى من نفسه ذلك وليس به، واستجهله عده جاهلاً واستخفه أيضاً، والتجهيل النسبة إلى الجهل، والمجهلة الأمر الذي يحمل على الجهل، ومنه قولهم: الولد مجهلة. مختار الصحاح، 155. وأما اصطلاحاً: هو اعتقاد الشيء خلاف ما هو عليه، واعترضوا عليه بأن الجهل قد يكون بالمعدوم، وهو ليس بشيء، والجواب عنه أنه شيء في الذهن . (الجرجاني، 1996، صفحة 522)

[*] ضد الصواب ويمد، والخطأ: الذنب وهو مصدر خطئ بالكسر والاسم الخطيئة ويجوز تشديدها، والمخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره، والخاطئ من تعمد ما لا ينبغي. مختار الصحاح، 179–180، واصطلاحاً: هو ما ليس للإنسان فيه قصد ، أو هو وقوع القول أو الفعل من الإنسان على خلاف ما يريده . ينظر: (الجرجاني، 1996، صفحة 115).

العسر الأول، واليسر الثاني غير الأول ؛ لأنه نكرة، والنكرة إذا أعيدت أعيدت بألف ، والتيسير بالعسر وعموم البلوى في كثير من أبواب الشريعة، ومن أجله: عفي عن رشاش النجاسات من طين الشوارع وغيره مما لا يمكن الاحتزاز عنه، وعفي عن الغبن اليسير في المعارضات(السيوطي ج.، 1983، صفحة 209)، وبين الرمان والبيض ونحوهما مع القشر، وبيع الموصوف في الذمة وهو المسلم، مع نهي عن بيع الضرر، والاكتفاء برؤية ظاهرة العبرة، والنموذج المتماثل(السيوطي ج.، 1983، الصفحات 78-80)

السبب الثامن: النقص[*]: إن الإنسان إن كانت قدرته ناقصة يعسر عليه أن يتحمل مثل ما يحله غيره من أهل الكمال فاقتضت الحكمة التيسير، ومن ذلك رفع التكليف عن فاقد الأهلية كالطفل والمجنون، ورفع بعض الواجبات عن الأرقاء، وعن النساء ولذا لا تجب عليهن الجمعة ولا الجماعة لا الجهاد، وتنصيف الحدود بحقهم والعدد (السيوطي ج.، 1983، صفحة 82)، ومن اليسر على النساء أيضاً إباحة بعض ما حرم على الرجال كلبس الحرير والذهب.

لقد راعت الشريعة الإسلامية كل هذه الأسباب وأخذتها، والاهتمام ووضعت قاعدة أصولية في هذا الشأن هي (المشقة تجلب التيسير) ، وهكذا جاءت أحكام الشريعة الإسلامية مناسبة للفطرة الإنسانية، وملائمة لظروف الناس في كل زمان ومكان.

علماً أن هناك أسباباً أخرى كان لها دور في اليسر ومنها: الترغيب في الدخول في الإسلام وحداثة الدخول فيه، والوسوسة، والعته، والنوم، والإغماء... والاضطرار[*]، والخوف الشديد، وغير ذلك.

الخاتمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وجعله تصبرة لأولى الألباب قرآنا عربيا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بأفضل كتاب وعلى آله وأصحابه الذين ألهمهم تفسيره ونزوله بأوضح الأسباب صلاة وسلاما دائمين متلازمين إلى يوم الدين...

وبعد:

فقد توصلت في ختام بحثي إلى النتائج الآتية:

1. تبين أن القرآن الكريم ما جعل شيئا في الحياة الدنيا على العباد صعب المأخذ ، ولكن إلى الأخذ ما هو ايسر وهون على المكلف للضرورة ولحاجة التي لها الإنسان خفف الله عنه دون التعمد أو قصد العبث.
2. تبين ان لفظ اليسر في القرآن الكريم ورد في معاني عدة ليس فقط لفظة اليسر وحدها تدل على اليسر والسهولة بل هناك معاني عدة ذكرتها في البحث منها الرخصة والتوسعة ورفع الحرجة والتسهيل وغيرها كلها معني واحد من حيث التسهيل على العباد.
3. تبين ان حكم اليسر في الشريعة الإسلامية قائم على أساس رعاية مصالح الناس وأنه ما نزل شيء من القرآن فيه من الصعوبة ويشق على الناس إلا وجعل الله عز وجل ما يرفع تلك المشقة ورفع الحرج عن الناس وكل ذلك هو تدرج في تشريع الإسلام من الأصعب إلى ما هو أخف.
4. تبين أن اليسر وأجب على المسلمين ومطلوب منهما التعامل به ؛ لأن شريعتنا السمحاء خالية من كل ما يشق على الناس أو يصعب عليهم، وكيف لا تكون كذلك وهي الشرائع ورسولها خاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه الذي ما خير ي أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

---

[*]عسر بسكون السين ومنها ضد اليسر، وقد عسر الأمر بالضم عسرا فهو عسير، وعسر عليه الأمر أي الثاث فهو عسر وعسر غريمه طلب منه الدين على عسرته، والمعاسرة ضد المياسرن والتعاسر ضد التياسرة، والمعسور ضد الميسور وهما مصدران، والعسرى ضد اليسرى. (الجرجاني، 1996، صفحة 431) .

[*] نقص الشيء من باب نصر نقصانا أيضاً، واستنقص المشتري الثمن أي استحطه، والمنقصة بفتح الميم والقاف النقص، والنقيصة العيب وفلان ينتقص فلانا أي يقع فيه ويثلبه. (الجرجاني، 1996، صفحة 676)

[*] الاضطرار يختلف عن الإكراه، قال البزدوي: أن حال الضرورة أشد على النفس من حال الإكراه، فهي تبيح الفعل مطلقاً، أما الإكراه فقد يبيح العقل وقد لا يبيحه فإذا ثبتت الإباحة في حال الإكراه، عرف أن الاضطرار قد تحقق. ينظر:
(الجرجاني، 1996، صفحة 1506/4)

5. تبين ان اسباب اليسر في المنظور القراني ليس على نوع واحد بل على مشتمل على عدة أنواع من حيث تخفيفه على العباد بسبعة منها المرض والسفر والاكراه ...وغيرها .

وخيرا الحمد الله تعالى وبحمده تتم الصالحات

المصادر

ابن حنبل، الإمام أحمد. (2001). *مسند الإمام أحمد بن حنبل* (المجلد 1). (شعيب الأرنؤوط، المحرر) مؤسسة الرسالة.

ابن خالويه، الحسين بن أحمد. (1985). *إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم*. مصر: مطبعة دار الكتب المصرية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1999). *تفسير القرآن العظيم* (المجلد 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1988). *البداية والنهاية*. القاهرة: مطبعة السعادة.

الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله. (2005). *معاني القرآن الكريم* (المجلد 1). مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن. (2000). *التفسير الكبير*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد. (1978). *معالم التنزيل للبغوي (ت516هـ)، دار المعرفة، بيروت، 178م*. بيروت: دار المعرفة.

عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز. (1991). *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. (1987). *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية* (المجلد 4). (أحمد عبد الغفور عطار، المحرر) بيروت: دار العلم للملايين.

الشرباصي، أحمد. (1901). *موسوعة أخلاق القرآن*. بيروت: دار الرائد العربي.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (1979). *فتح الباري* (المجلد 1). مصر: المكتبة السلفية.

الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي . (1987). *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير*. بيروت: المكتبة العلمية.

الآلوسي، أبو الفضل محمود. (1995). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. بيروت: دار أحياء التراث العربي.

البقاعي ، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر. (1984). *نظم الدرر في تناسب الآيات والسور* (المجلد 1). القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.

الزمخشري، جاد الله محمود بن عمر. (2012). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل*. بيروت: دار الكتاب العربي.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن . (1983). *الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية* (المجلد 1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجوزي، جمال الدين أبو الفرج علي بن محمد. (2001). *زاد الميسر في علم التفسير*. بيروت: المكتب الإسلامي للطباعة.

الفراء، الحسين بن مسعود البغوي (1987). *معالم التنزيل* (المجلد 2). بيروت: دار المعرفة.

الحسيني، إبراهيم بن محمد. (1981). *البيان التعريف في أسباب ورود الحديث الشريف* (المجلد 1). بيروت: دار الكتاب العربي.

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (1994). *المعجم الكبير* (المجلد 2). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الجرجاني، السيد الشريف. (1996). *التعريفات* (المجلد 1). استنابول: مطبعة أحمد كامل.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي. (1992). *في ظلال القرآن*. بيروت: دار الشروق.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى. (1997). *الموافقات* (المجلد 1). (أبو عبيدة مشهور بن حسن، المحرر) دار ابن عفان.

العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل بن علي بن حجر . (1909). *تهذيب التهذيب* . الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

السقاف، الشيخ عَلوي بن عبد القادر. (2012). *الموسوعة الفقهية*. موقع الدرر السنية .

طالب محمد الزوبعي. (1995). *ظاهرة الترادف في ضوء التفسير البياني للقرآن الكريم* (المجلد 1). بنغازي: منشورات جامعة خان يونس.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (2008). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن* (المجلد 1). دار هجر للطباعة والنشر.

السيوطي ، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين. (1993). *الدر المنثور*. بيروت: دار الفكر.

المدرس ، عبد الكريم محمد . (1987). *مواهب الرحمان في تفسير القرآن* (المجلد 1). بغداد: دار الحرية للطباعة .

السبكي، عبد اللطيف محمد ، السايس، محمد علي ، و البربري محمد يوسف. (1939). *تاريخ التشريع الإسلامي* (المجلد 2). القاهرة: مطبعة الشرق الإسلامية.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (1994). *المستصفى في علم الأصول* (المجلد 1). (محمد عبد السلام، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

الرازي ، محمد بن ابي بكر بن عبد القادر (1999). *مختار الصحاح* (المجلد 5). بيروت: المكتبة العصرية.

السيوطي ، محمد بن أحمد بن أبي بكر المحلي (1998). *تفسير الجلالين* (المجلد 1). القاهرة: دار الحديث.

القرطبي ، محمد بن أحمد بن أبي فرج . (1973). *الجامع لأحكام القرآن* (المجلد 2). (أحمد عبد العليم البردوني، المحرر) القاهرة: دار الشعب.

ابو السعود ، محمد بن محمد العامري . (2015). *إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبن منظور، محمد بن مكرم بن على . (1994). *لسان العرب* (المجلد 3). بيروت: دار صادر.

طنطاوي، محمد سيد. (1997). *التفسير الوسيط للقران الكريم* (المجلد 1). القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن عاشور، محمد طاهر . (1956). *التحرير والتنوير*. تونس : دار الشريعة .

الزرقاني، محمد عبد العظيم . (1995). *مناهل العرفان في علوم القرآن* (المجلد 1). القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.

الصابوني، محمد علي . (1997). *صفوة التفاسير* (المجلد 1). القاهرة: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع.

عبد الباقي، محمد فؤاد . (1973). *معجم ألفاظ القرآن*. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

القطان، مناع. (1983). *مباحث في علوم القرآن* (المجلد 1). سوريا: مؤسسة الرسالة.

البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر. (1998). *تفسير البيضاوي*. (محمد عبد الرحمن المرعشلي، المحرر) بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الزحيلي، وهبة. (1993). *الرخص الرشعية أحكامها ضوابطها* (المجلد 1). بيروت: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع.

References

Abd al-Baqi, M. F. (1973). *Mu'jam Alfaz al-Qur'an*. Egypt: Al-Hay'ah al-Misriyyah al-'Amah lil-Kitab.

Abd al-Salam, A. M. 'A. al-D. 'A. (1991). *Qawa'id al-Ahkam fi Masalih al-Anam*. Cairo: Maktabat al-Kulliyat al-Azhariyah.

Al-Alusi, A. al-F. M. (1995). *Ruḥ al-Ma'ani fi Tafsir al-Qur'an al-'Azim wa al-Sab' al-Mathani*. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.

Al-Baghawi, A. M. al-H. ibn M. ibn M. (1978). *Ma'alim al-Tanzil li-l-Baghawi*. Beirut: Dar al-Ma'rifah.

Al-Baqai, B. al-D. A. ibn A. (1984). *Nazm al-Durar fi Tanasub al-Ayat wa al-Suwar* (Vol. 1). Cairo: Dar al-Kitab al-Islami.

Al-Farra', A. Z. ibn Z. ibn A. (2005). *Meanings of the Noble Quran* (Vol. 1). Egypt: Dar Al-Masriah for Publishing & Distribution.

Al-Farra', H. ibn M. al-B. (1987). *Ma'alim al-Tanzil* (Vol. 2). Beirut: Dar al-Ma'rifah.

Al-Fayyumi, A. ibn M. ibn 'A. (1987). *Al-Misbah al-Munir fi Gharaib al-Sharh al-Kabir*. Beirut: Al-Maktabah al-'Ilmiyah.

Al-Husayni, I. ibn M. (1981). *Al-Bayan al-Ta'rif fi Asbab Wurud al-Hadith al-Sharif* (Vol. 1). Beirut: Dar al-Kutub al-'Arabi.

Al-Jawhari, A. N. I. ibn H. (1987). *Al-Sahih Taj al-Lughah wa Sahih al-'Arabiyyah* (Vol. 4). Beirut: Dar al-'Ilm Lil-Malayin.
Al-Jawzi, J. al-D. A. 'A. ibn M. (2001). *Zad al-Masir fi 'Ilm al-Tafsir*. Beirut: Al-Maktab al-Islami Lil-Taba'ah.
Al-Jurjani, S. al-S. (1996). *Al-Ta'rifat* (Vol. 1). Istanbul: Matba'at Ahmad Kamal.
Al-Mudarris, 'A. K. M. (1987). *Mawahib al-Rahman fi Tafsir al-Quran* (Vol. 1). Baghdad: Dar al-Hurriyah lil-Taba'ah.
Al-Razi, A. 'A. M. ibn U. ibn al-H. (2000). *Al-Tafsir al-Kabir*. Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
Al-Sabki, 'A. L. M. (1997). *Al-Fiqh al-Madhab al-Muhit* (Vol. 1). Cairo: Dar al-Fikr.
Al-Saqaf, A. ibn 'A. (2012). *Al-Mawsu'ah al-Fiqhiyah*. Al-Durar al-Sunniyah Website.
Al-Shatibi, A. I. I. ibn M. (1997). *Al-Muwafaqat* (Vol. 1). (A. M. ibn H., Ed.). Dar Ibn 'Affan.
Al-Shatibi, A. I. I. ibn M. (1997). *Al-Muwafaqat* (Vol. 1). (A. 'U. M. ibn H., Ed.). Dar Ibn 'Affan.
Al-Suyuti, 'A. ibn al-K. J. al-D. (1993). *Al-Durr al-Manthur*. Beirut: Dar al-Fikr.
Al-Suyuti, J. al-D. 'A. R. (1983). *Al-Ashbah wa al-Naza'ir fi Qawa'id wa Fur'u Fiqh al-Shafi'iyah* (Vol. 1). Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
Al-Tabarani, S. ibn A. ibn A. (1994). *Al-Mu'jam al-Kabir* (Vol. 2). Cairo: Maktabat Ibn Taymiyyah.
Al-Tabari, A. J. ibn J. (2008). *Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Quran* (Vol. 1). Dar Hijr.
Al-Zamakhshari, J. al-D. M. ibn 'U. (2012). *Al-Kashaf 'an Haqa'iq Ghawamidh al-Tanzil wa 'Uyun al-Aqawil fi Wajuh al-Ta'wil*. Beirut: Dar al-Kutub al-'Arabi.
Ibn Hajar al-Asqalani, S. A. ibn 'A. ibn H. (1909). *Tahdhib al-Tahdhib*. India: Matba'at Da'irat al-Ma'arif al-Nizamiyah.
Ibn Hajar al-Asqalani, S. A. ibn 'A. ibn H. (1979). *Fath al-Bari* (Vol. 1). Egypt: Al-Maktabah al-Salafiyah.
Ibn Hanbal, A. (2001). *Musnad Imam Ahmad ibn Hanbal* (Vol. 1). (S. al-Arnaut, Ed.). Al-Risalah Foundation.
Ibn Kathir, I. ibn U. (1988). *Al-Bidayah wa al-Nihayah*. Cairo: Matba'at al-Sa'adah.
Ibn Kathir, I. ibn U. (1999). *Tafsir al-Quran al-'Azim* (Vol. 1). Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah.
Ibn Khalawayh, H. ibn A. (1985). *The Grammatical Analysis of Thirty Surahs from the Holy Quran*. Egypt: Dar Al-Kutub Al-Masriyah Press.
Sayyid Qutb, I. H. al-S. (1992). *Fi Zhilal al-Quran*. Beirut: Dar al-Shuruq.
Talib Muhammad al-Zubay. (1995). *Zaharat al-Taraduf fi Dhuw al-Tafsir al-Bayani li-l-Quran al-Karim* (Vol. 1). Benghazi: Manshurat Jam'iat Khan Yunis.